رئيس الهيئة

رسالة للنشر على نظام المراسلات الداخلية للهيئة

بشأن تحديد الحدين الأدنى والأقصى لأجر الاشتراك التأميني اعتباراً من ٢٠٢٦/١/١

السادة/ رؤساء ومديري عموم مناطق ومكاتب الهيئة ومراكز العمليات

في ضوء أحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الوزراء رقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠٢١ يتحدد الحد الأدنى والأقصى لأجر أو دخل الاشتراك التأميني، اعتباراً من ٢٠٢٦/١/١ وفقاً لما يلي :

أولاً: فئة العاملين لدى الغير من غير ذوى الأجور الحكمية:

الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني	الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني
٢,٧٠٠ جنيه	١٦,٧٠٠ جنيه

يراعى الضوابط التالية:

١- زيادة أجر الاشتراك التأميني للعاملين بالقطاع الخاص النمطي (قطاع ٢) في ٢٠٢٦/١/١ بنسبة (٣٪) من أجر الاشتراك في ٢٠٢٥/١٢/٣١ كحد أدنى للزيادة المقررة بالمادة (١٢) من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٥ شريطة أن يكون مر على تاريخ بداية الاشتراك للمؤمن عليهم عام مع مراعاة ما يلي:

أ- عند تسجيل استمارة (٢) يتم تسجيل الأجر المحدث في يناير ٢٠٢٦ سواء كان بالزيادة أو النقصان عن الأجر المُحدث بنسبة الـ(٣٪) وذلك طالما بلغ أو تخطى الحد الأدنى لأجر الاشتراك ولم يتجاوز الحد الأقصى له.

ب- لا تضاف نسبة الـ(٣٪) مرة أخرى على الأجر بعد تحديثه طبقاً لاستمارة (٢).

٢- يتم تطبيق الزيادة المشار إليها بالبند (١) قبل رفع أجر الاشتراك للحد الأدنى بالنسبة للحالات التي لم يبلغ أجر اشتراكها الحد الأدنى لأجر الاشتراك في يناير ٢٠٢٦.

٣- حال تقدم المنشأة بما يفيد موافقة المجلس القومي للأجور على الإعفاء من نسبة الزيادة الـ(٣٪) أو تخفيضها، يُراعى أن يتم إرفاق استمارة (٢)، ويتم تحديث الأجور وفقاً للأجور المثبتة بها، مع تنفيذ الآثار المترتبة على ذلك.

٤- ألا يقل أجر الاشتراك التأميني للسائقين لدى أصحاب الأعمال بالقطاع الخاص النمطي (قطاع ٢) عن نظيره من أصحاب الأجور الحكمية.

ثانياً: عمال المقاولات والتشييد والبناء وعمال الصيد (قطاع ٤):

مستوى المهارة	أجر الاشتراك (بالجنيه)	ملاحظات
عامل ماهر	٢,٩٧٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافاً إليه ١٠٪ من قيمته
عامل متوسط المهارة	٢,٨٤٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافاً إليه ٥٪ من قيمته
عامل محدود المهارة	٢,٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني
عمال الصيد لدى الغير	٢,٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني

ثالثا: عمال النقل البرى (قطاع ٥):

مستوى المهارة	أجر الاشتراك (بالجنيه)	ملاحظات
سائق درجة اولى	٣,١١٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافا إليه ١٥٪ من قيمته
سائق درجة ثانية	٢,٩٧٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافا إليه ١٠٪ من قيمته
سائق درجة ثالثة	٢,٨٤٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافا إليه ٥٪ من قيمته
سائق رخصة خاصة	٢,٨٤٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك مضافا إليه ٥٪ من قيمته
تباع	٢,٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني
مع مراعاة تعديل حصة صاحب العمل في اشتراكات التأمين الاجتماعي عن سائق او تباع وفقا لأنواع السيارات التي يمتلكها وفقا للجدول رقم (٩) المرافق للائحة التنفيذية للقانون (مرفق)		

رابعاً: أصحاب الأعمال ومن في حكمهم والعاملين المصريين بالخارج:

يتحدد دخل الاشتراك وفقا للجدول رقم (١) المرافق للائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات (مرفق) بمراعاة الضوابط الآتية:

١- ألا يقل دخل الاشتراك عن أجر الاشتراك التأميني السابق.
٢- ألا يقل دخل الاشتراك لفئة أصحاب الأعمال عن أكبر أجر أشتراك شهري للعاملين لديه.
٣- ألا يقل دخل الاشتراك لفئة أصحاب الأعمال عن الدخل الضريبي المتخذ أساسا لربط الضريبة.
٤- ألا يقل دخل الاشتراك عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك ولا يزيد عن الحد الأقصى له.

خامساً: العمالة الغير منتظمة:

يتحدد أجر الاشتراك بالحد الأدنى لأجر الاشتراك بواقع ٢,٧٠٠ جنيه شهرياً.

تحريرا في / /٢٠٢٥

لواء / جمال عوض محمود

٢٥/١١/٢٠٢٥

رئيس الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

رئيـس الهيئـة

(جدول رقم ١)

بتحديد الدخول الشهرية التي تؤدى على أساسها الاشتراكات الشهرية

لأصحاب الأعمال والعاملين المصريين بالخارج اعتباراً من ٢٠٢٦/١/١

الشريحة	دخل الاشتراك الشهري (جنيه)
١	٣,٠٠٠
٢	٣,٥٠٠
٣	٤,٠٠٠
٤	٤,٥٠٠
٥	٥,٠٠٠
٦	٥,٥٠٠
٧	٦,٠٠٠
٨	٦,٥٠٠
٩	٧,٠٠٠
١٠	٨,١٠٠
١١	٩,٤٠٠
١٢	١٠,٩٠٠
١٣	١٢,٦٠٠
١٤	١٤,٥٠٠
١٥	١٦,٧٠٠

ملاحظات:

١- تضاف شريحة جديدة في أول يناير من كل عام بقيمة الزيادة في الحد الأقصى لأجر الاشتراك، ويجبر كسر المائة جنيه.

٢- تلغى تباعاً فئات دخل الاشتراك التي تقل عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني وفقاً لأحكام القانون.

الخط الساخن 16217

www.nosi.gov.eg

الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي - حي الوزارات - العاصمة الإدارية

تليفون : ٢٥٩٣٤٧٤٧ - ٢٥٩١٣٢١٥ (٢٠٢+) فاكس : ٢٥٨٨٦٢٠٨ (٢٠٢+)

رئيس الهيئة

(جدول رقم ٩)

حصة صاحب العمل في اشتراكات التأمين الاجتماعي

وفقاً لأنواع السيارات التي يمتلكها اعتباراً من ٢٠٢٦/١/١

م	نوع السيارة	قيمة الاشتراك السنوي	حصة صاحب عمل	
			سائق	تباع
١	السيارة النقل العادية (سائق درجة ثانية + تباع).	١٠٢٠٦	٤٤٥,٥	٤٠٥
٢	السيارة النقل المقطورة (سائق درجة أولي + تباع).	١٠٤٥٨	٤٦٦,٥	٤٠٥
٣	الجرار الزراعي بالمقطورة (سائق درجة ثالثة +تباع).	٩٩٧٢	٤٢٦	٤٠٥
٤	السيارة النقل الخفيف والسيارة الثلاجة لا تزيد حمولتها عن ٢ طن (سائق درجة ثالثة).	٥١١٢	٤٢٦	
٥	السيارة الأتوبيس (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٦	السيارة الأجرة (سائق درجة ثالثة).	٥١١٢	٤٢٦	
٧	السيارة الملاكي (سائق درجة ثالثة أو خاصة).	٥١١٢	٤٢٦	
٨	السيارة النقل القلاب بالمقطورة (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٩	السيارة النقل القلاب العادية (سائق درجة ثانية).	٥٣٤٦	٤٤٥,٥	
١٠	السيارة النقل العادية المخصصة لنقل المواد السائلة (فنطاس) (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
١١	السيارة النقل العادية المخصصة لنقل المواد السائلة (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
١٢	السيارة تحت الطلب نقل موتى (سائق درجة ثالثة).	٥١١٢	٤٢٦	
١٣	الدراجة النارية (التوك توك).	٤٨٦٠	٤٠٥	
١٤	خلاط خرسانه (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
١٥	موتوسيكل لنقل البضائع.	٤٨٦٠	٤٠٥	
١٦	سيارة قاطرة تزيد حمولتها عن ٢ طن (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
١٧	سيارة كابينه مزدوجة لنقل الأشخاص أو البضائع (سائق درجة ثالثة).	٥١١٢	٤٢٦	
١٨	سيارة إسعاف (سائق درجة ثالثة).	٥١١٢	٤٢٦	

م	نوع السيارة	قيمة الاشتراك السنوي	حصة صاحب عمل	
			سائق	تباع
١٩	سيارة مجهزة كمعمل (سائق درجة أولى).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٠	أتوبيس خاص أقل من ١٧ راكب (سائق درجة ثانية).	٥٣٤٦	٤٤٥,٥	
٢١	أتوبيس خاص أكبر من ١٧ راكب وحتى ٢٦ راكب (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٢	أتوبيس رحلات – سياحي – مدارس (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٣	سيارة جمرك – هيئة سياسة (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٤	سيارة نقل مقفولة أكثر من ٢ طن (سائق درجة ثانية).	٥٣٤٦	٤٤٥,٥	
٢٥	سيارة ثلاجة أكثر من ٢ طن (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٦	سيارة فنطاس بمقطورة (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٢٧	المقطورة (تباع).	٤٨٦٠		٤٠٥
٢٨	سيارة نقل أموال (سائق درجة ثانية)	٥٣٤٦	٤٤٥,٥	
٢٩	سيارة ملاكي تعمل ضمن منظومة النقل باستخدام تكنولوجيا المعلومات.	٥١١٢	٤٢٦	
٣٠	ميكروباص يعمل ضمن منظومة النقل باستخدام تكنولوجيا المعلومات.	٥٣٤٦	٤٤٥,٥	
٣١	أتوبيس يعمل ضمن منظومة النقل باستخدام تكنولوجيا المعلومات أكثر من ١٧ راكب وحتى ٢٦ راكب (سائق درجة أولي).	٥٥٩٨	٤٦٦,٥	
٣٢	موتوسيكل يعمل ضمن منظومة النقل باستخدام تكنولوجيا المعلومات.	٤٨٦٠	٤٠٥	
٣٣	توك توك يعمل ضمن منظومة النقل باستخدام تكنولوجيا المعلومات.	٤٨٦٠	٤٠٥	

ملاحظة:

- تزاد هذه الحصص بنسبة الزيادة في الحد الأدنى لأجر الاشتراك سنوياً.